**قانون عدد 53 لسنة 2001 مؤرخ في 22 ماي 2001 يتعلق بالمصادقة على الاتفاقية الإطارية للمساعدة في مجال الحماية المدنية**

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

**فصل وحيد –** تمت المصادقة على الاتفاقية الإطارية للمساعدة في مجال الحماية المدنية، الملحقة بهذا القانون والمعتمدة بجينيف في 22 ماي 2000.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

**تونس في 22 ماي 2001.**